

الأدلة الرضية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

الحبلى حتى تضع وترضع ولدها إن لم يوجد من يرضعه ويجوز الجلد حال المرض بعثكال ومن
لاط بذكر قتل ولو كان بكرا